

وسائل الشيعة

[78] [24194] 5 - وبسند تقدم في عيادة المريض عن النبي (صلى الله عليه وآله) قال: ومن خان أمانة في الدنيا ولم يردّها على أهلها مات على غير دين الإسلام، ولقى الله وهو عليه غضبان فيؤمر به إلى النار فيهوى به في شفير جهنم أبد الآبدين. ومن اشترى خيانة وهو يعلم أنها خيانة فهو كمن خانها في عارها وإثمها. ومن اشترى سرقة وهو يعلم أنها سرقة فهو كمن سرقها في عارها وإثمها (1). [24195] 6 - عبد الله بن جعفر في (قرب الإسناد) عن الحسين بن طريف عن الحسين بن علوان، عن جعفر، عن أبيه قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) الأمانة تجلب الغنى والخيانة تجلب الفقر. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك هنا (1)، وفي الشركة (2) ويأتي ما يدل عليه (3). 5 - عقاب الأعمال: 336، وتقدم إسناده في الحديث 9 من الباب 10 من أبواب الاحتضار. (1) عقاب الأعمال: 337. 6 - قرب الإسناد: 55. (1) تقدم في الحديثين 4، 7 من الباب 1 من هذه الأبواب. (2) تقدم في الباب 5 من أبواب الشركة، وفي الحديث 9 من الباب 3 من أبواب ما تجب فيه الزكاة، وفي الحديث 15 من الباب 4، وفي الحديث 6 من الباب 57، وفي الحديث 33 من الباب 46، وفي الحديث 4 من الباب 49 من أبواب جهاد النفس، وفي الأحاديث 3، 4، 5، 7، 12 من الباب 83، وفي الحديث 31 من الباب 99 من أبواب ما يكتسب به، وفي الحديث 2 من الباب 4 من أبواب الدين. (3) يأتي في الباب 9 من هذه الأبواب، وفي الباب 8 من أبواب الوكالة، وفي الحديث 2 من الباب 11 من أبواب كيفية الحكم، وفي الأحاديث 1، 2، 5 من الباب 30 من أبواب الشهادات، وفي الباب 5 من أبواب بقية الحدود. (*)